الأمم المتحدة

A/77/870

الجمعية العامة

Distr.: General
1 May 2023
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والسبعون

البند 31 من جدول الأعمال

النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي

حالة المشردين داخليا واللاجئين من أبخازيا، جورجيا، ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، جورجيا

تقرير الأمين العام

موجز

يتعلق هذا التقرير، المقدم عملا بقرار الجمعية العامة 267/76 بحالة المشردين داخليا واللاجئين من أبخازيا، جورجيا ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، جورجيا.

ويُركّز التقرير، بوجه خاص، على حق اللاجئين والمشردين داخليا وذريتهم في العودة، وحظر أي تغييرات ديمغرافية قسرية، وإتاحة وصول المساعدات الإنسانية، والحفاظ على حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخليا، وإعداد جدول زمني لضمان العودة الطوعية الفورية لجميع اللاجئين والمشردين داخليا إلى ديارهم.

060623 300523 23-08209 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا - مقدمة

1 - يُقدَّم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة 267/76 الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يُقدّم إليها في دورتها السابعة والسبعين تقريرا شاملا عن تنفيذ ذلك القرار. ويشمل التقرير الفترة من 1 نيسان/أبريل 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023، ويستند إلى المعلومات الواردة من عدد من كيانات الأمم المتحدة.

2 - ووفقا لأحكام القرار، يركز التقرير على ما يلي: (أ) حق العودة لجميع اللاجئين والمشردين داخليا وذريتهم، بغض النظر عن انتمائهم العرقي؛ و (ب) حظر التغييرات الديمغرافية القسرية؛ و (ج) إتاحة وصول المساعدات الإنسانية؛ و (د) أهمية الحفاظ على حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخلياً؛ و (هـ) إعداد جدول زمني لضمان العودة الطوعية الفورية لجميع اللاجئين والمشردين داخليا إلى ديارهم.

ثانيا - معلومات أساسية

3 - عقب تصعيدٍ في النزاع في عامي 1992 و 1993، تسبّب في تشريد عدد كبير من المدنيين، انتهت الأعمال العدائية المسلحة بين الجانبين الجورجي والأبخازي بتوقيع اتفاق لوقف إطلاق النار والفصل بين القوات في موسكو في 14 أيار/مايو 1994 (انظر S/1994/583 و S/1994/583/Corr.1). وقبل هذا الاتفاق، وُقّع الاتفاق الرباعي المتعلق بالعودة الاختيارية للاجئين والمشردين، في موسكو في 4 نيسان/أبريل 1994 (انظر S/1994/397)، الذي اتفق فيه الطرفان على التعاون في تخطيط وتنفيذ أنشطة ترمي إلى تأمين وكفالة عودة الفارين من المناطق الواقعة في دائرة النزاع بسلامة وأمن وكرامة إلى المناطق التي كانوا يعيشون فيها بصفة دائمة قبل فرارهم. وانتهت الأعمال العدائية المسلحة بين جورجيا وأوسيتيا الجنوبية بتوقيع اتفاق سوتشي في 24 حزيران/يونيه 1992، الذي أفضى إلى إقامة وقف لإطلاق النار بين قواتهما وإنشاء لجنة مراقبة مشتركة، وقوات حفظ سلام مشتركة.

4 - وفي أعقاب الأعمال العدائية التي اندلعت في إقليم تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية في 7 و 8 آب/أغسطس 2008، وإبرام اتفاق مؤلف من ست نقاط لوقف إطلاق النار في 12 آب/أغسطس 2008، والاتفاق على التدابير اللازمة لتنفيذه في 8 أيلول/سبتمبر 2008 (S/2008/631، الفقرات 7-15)، بدأت مباحثات دولية في جنيف في 15 تشرين الأول/أكتوبر 2008 يتشارك في رئاستها كل من الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (S/2009/69، الفقرات 5-7). وبموجب هذا الاتفاق، كان من المقرر أن تتناول تلك المباحثات الدولية مسائل الأمن والاستقرار وعودة المشردين داخليا واللاجئين. وحتى نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، عُقدت 56 جولة من مباحثات جنيف الدولية، اجتمع المشاركون فيها في فريقين عاملين متوازيين. وأرجأ الرؤساء المشاركون الجولة السادسة والخمسين، التي كان من المقرر مبدئيا عقدها في 30 آذار/مارس 2022 إلى 5 تشرين الأول/أكتوبر 2022 بسبب الظروف الإقليمية الراهنة. وتَبَيَّن أن تلك الجولة هي الوحيدة التي عقدت في عام 2022.

5 - وأدى إنشاء بعثة سياسية خاصة في عام 2011، بولاية مفتوحة المدة، إلى تيسير استمرار مشاركة الأمم المتحدة في عملية جنيف. وتتولى ممثلة الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية وفريقها المسؤولية عن التحضير لجلسات المباحثات، بالتشاور مع الرئيسين المشاركين الآخرين وفريقيهما.

6 - وتتولى ممثلة الأمم المتحدة وفريقها المسؤولية أيضا عن التحضير للاجتماعات الدورية للآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها، وعن عقد هذه الاجتماعات وتيسيرها، برعاية الأمم المتحدة، في غالي (S/2009/254، الفقرتان 5 و 6). وبحلول نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، لم يكن من الممكن عقد الاجتماعات العادية أو أي اجتماعات مخصصة أخرى بسبب خلافات بين المشاركين. واستمرت الاجتماعات العادية لآلية منع الحوادث ومواجهتها في إرغنتي، التي تشترك في رئاستها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وبعثة الرصد التابعة للاتحاد الأوروبي. وفي الفترة من 12 نيسان/أبريل 2022 إلى 2 آذار/مارس 2023، عُقدت ستة اجتماعات، وهو تطور مرحَّب به.

7 - ولايزال الأمين العام يشعر بقلق بالغ إزاء استمرار تعليق آلية منع الحوادث ومواجهتها في غالي، منذ عام 2018. ويحث الأمين العام المشاركين على الامتناع عن تسييس العملية والمسائل المتصلة بالشكل، واتباع نهج بناء، وإبداء الإرادة السياسية لتمكين هذه الآلية من الاضطلاع بعملها المتعلق بالوقاية والاستجابة. وفي حين قادت ممثلة الأمم المتحدة التي تتولى رئاسة الآلية في غالي الجهود الرامية إلى مواصلة الحوار بإجراء اتصالات منتظمة مع المشاركين وعن طريق الدبلوماسية المكوكية، فإن تلك الجهود لا يمكن اعتبارها بديلا عن الأداء العادي لهذه الآلية. ويرحب الأمين العام بالجهود الجارية التي تبذلها ممثلة الأمم المتحدة بما في ذلك إجراء مفاوضات نشطة مع المشاركين لضمان استئناف عمل الآلية في غالي وتشغيلها بفعالية وإعادة تركيز المشاركين على القضايا الموضوعية. وفي أواخر عام 2021، أدت هذه الجهود إلى مبادرة قدمها أحد المشاركين لاستئناف عمل الآلية، يجري التشاور حاليا بشأنها. ويأمل الأمين العام أن تُستأنف الاجتماعات وفقا للقواعد الأساسية والمبادئ المتفق عليها، وبدون مزيد من التأخير وأي شروط مسبقة.

8 - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وعلى الرغم من عقد جولة واحدة فقط، واصل المشاركون في الفريق العامل الأول لمباحثات جنيف الدولية استعراض الوضع الأمني في الميدان. وعلى الرغم من وقوع بعض الحوادث المتعلقة بالاحتجاز، ولا سيما على طول الحدود الإدارية في أوسيتيا الجنوبية، فإن الحالة الأمنية العامة اعتُبرت هادئة ومستقرة نسبيا، وإن كانت هشة. وواصل المشاركون في الفريق العامل الأول أيضا التباحث بشأن اثنتين من المسائل الرئيسية وهما عدم استعمال القوة والترتيبات الأمنية الدولية. ولم تسفر هذه المباحثات بعد عن أي نتائج ملموسة. ومازال الأمين العام يشجع بقوة جميع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية على التعاون البناء، بما في ذلك بشأن المسائل المتصلة بمفهوم عدم استعمال القوة وتنفيذه العملي، وكذلك المسائل المتصلة بحرية التنقل، من أجل إحراز تقدم ملموس دون تأخير.

9 - وواصل الفريق العامل الثاني التركيز على الاحتياجات الإنسانية لجميع السكان المتضررين، التي تفاقمت بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، بما في ذلك سبل عيشهم، وحريتهم في التنقل، وحصولهم على الوثائق وعلى حقوقهم. ورغم أن جميع المشاركين في الفريق العامل الثاني اتفقوا على أن مسألة عودة المشردين داخلياً واللاجئين ينبغي أن تظل مدرجة في جدول الأعمال، فلم تجر أي مناقشة جوهرية بشأن هذه المسألة الهامة ولم يحرز أي تقدم في معالجتها. ومن المؤسف أن "انسحاب" بعض المشاركين، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، قد أصبح أمرا معتادا. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تكن هناك أي حالات عودة مستدامة إلى المناطق الأصلية أو مناطق الإقامة المعتادة.

10 - وفيما يتصل بالفريق العامل الثاني، جرت بعض المناقشات والأنشطة البناءة من أجل تحسين ظروف المعيشة في أبخازيا، جورجيا، منها ما يتعلق بسبل العيش الزراعية والمسائل ذات الصلة، والاستجابة

للاحتياجات التي نشـــأت بســـبب جائحة كوفيد-19. وكان لفترات إغلاق نقاط العبور المطولة، المرتبطة بجائحة كوفيد-19، وزيادة القيود المفروضـــة على حرية التنقل، وخاصـــة فيما يتعلق بالحدود الإدارية في أوسـيتيا الجنوبية، التي ظلت مغلقة منذ أيلول/سـبتمبر 2019، أثر سـلبي على الظروف المعيشـية وإمكانية الوصـول إلى الأسـواق والحصـول على الخدمات الطبية وغيرها من الخدمات الأسـاسـية. ويمثل التخفيف النسـبي للقيود المفروضـة على حرية التنقل، الذي أعلنته أوسـيتيا الجنوبية في آب/أغسـطس 2022، تخفيفا يحظى بالترحيب لبعض المصـاعب التي يعاني منها السـكان المعزولون. وواصـل الرؤسـاء المشـاركون لمباحثات جنيف الدولية والمنسقون المشاركون للفريق العامل الثاني حث جميع المشاركين على تمكين الأفراد من العبور من أجل الحصـول على الخدمات الطبية والفرص التعليمية، وعلى وجه التحديد السماح بالزيارات إلى المواقع الدينية، بما في ذلك زيارات المقابر التي يقوم بها أقارب المتوفين، عبر خطوط الحدود الإدارية.

11 - ومنذ إعادة فتح نقطة عبور إنغوري في تموز/يوليه 2021، واصلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نقل الأشـخاص الضـعفاء عبر جسـر إنغوري، مما مكنهم من الوصـول إلى الخدمات الأسـاسـية والمعاشـــات التقاعدية والبدلات. وبينما ســـاعدت حرية التنقل هذه في تلبية الاحتياجات من الدعم الطبي والاجتماعي، فإنها مكنت أيضـا صـغار التجار من العمل، وعززت القوة الشرائية للناس في غالي، مما أسـهم في تحسـين الظروف المعيشـية. ولا تزال هناك تحديات فيما يتعلق بالحصـول على الوثائق اللازمة للعبور، مما يحول دون تمتع البعض بهذه الميزة. ويشـجع الأمين العام على فتح نقاط عبور إضـافية للمشـاة لتيسـير تحركات الناس وتوسيع نطاق الأثر الإيجابي لهذه التدابير.

12 - وعملا بقرار مجلس حقوق الإنسـان 33/49 قدمت مفوضـة الأمم المتحدة السـامية السـابقة لحقوق الإنسـان تقريرا عن "التعاون مع جورجيا" (A/HRC/51/64) إلى المجلس في دورته الحادية والخمسـين في أيلول/ســـبتمبر 2022. وفي 4 نيســـان/أبريل 2023، اتخذ المجلس القرار 40/52 المعنون "التعاون مع جورجيا"، الذي طلب فيه، في جملة أمور، إلى المفوض السـامي أن يقدم إلى المجلس تحديثات شـفوية عن متابعة هذا القرار في دورته الثالثة والخمســـين، وأن يقدم إليه، في دورته الرابعة والخمســـين، تقريرا عن التطورات المتصـلة بهذا القرار وتنفيذه. ويكرر الأمين العام دعوته لجميع أصـحاب المصـلحة المعنيين إلى المشـاركة بطريقة بناءة وتنفيذ الاسـتنتاجات والتوصـيات الواردة في تقارير مفوض الأمم المتحدة السـامي لحقوق الإنسان المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك بشأن الوصول دون عوائق لتقييم احتياجات السكان المتضررين فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان.

13 - ورغم أن الكثير من المســـائل الإنســـانية لم يُحّل بعد، فلا تزال مباحثات جنيف الدولية تتيح للمشاركين فرصة هامة للتحاور بشأن مسألة الأشخاص الذين اختفوا أثناء النزاعات ولم يُعرف مصيرهم حتى الآن. وتجدر الإشـادة بالمشـاركين على ما أبدوه من تفهّم للمحنة التي تعيشـها عائلات المفقودين والتزامهم بالتعاون بشـكل مجد في معالجة هذه المسـألة، وخاصـة عن طريق دعم العمل الذي تقوم به اللجنة الدولية للصليب الأحمر في هذا الشأن.

14 - وكجزء من الجهود المستمرة التي يبذلها الرؤساء المشاركون لتعزيز الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في إطار مباحثات جنيف الدولية، واصلوا تعميم مراعاة هذه القضايا. وشدد الرؤساء المشاركون على أن للنزاع آثارا مختلفة على النســـاء والفتيات عنها على الفتيان والرجال. وطوال الفترة المشـــمولة بالتقرير، واصل الرؤساء المشاركون والمنسقون المشاركون الاستفادة من رؤى السكان المتضررين من النزاع، بمن فيهم النساء المشردات، من خلال تبادل المعلومات عن أوضاعهم.

15 - وفي عام 2022، عُقدت جولة واحدة فقط من مباحثات جنيف الدولية في 5 تشرين الأول/أكتوبر. ويحث الأمين العام جميع الأطراف المعنية على دعم هذه الجولات والمشاركة فيها بصورة بناءة، وبذل قصارى جهدها للحفاظ على هذا المنبر الهام للحوار. ويؤكد الأمين العام مجددا على ضرورة أن يحترم جميع المشاركين ما سبق الاتفاق عليه من قواعد أساسية لجولات جنيف وأن يلتزموا بها، ومنها الكف عن "الانسحاب" من الاجتماعات، للمساعدة في تهيئة مناخ ملائم للحوار في هذه المباحثات وحل المشاكل فيها بأسلوب عملي. ويشجع الأمين العام جميع المشاركين على التعاون البناء فيما بينهم ومع الرؤساء المشاركين والمنسقين المشاركين على إيجاد حلول مبتكرة ومقبولة بشكل متبادل للخروج من المأزق الحالي ومناقشة المسائل المتعلقة بالعودة الطوعية للمشردين داخليا واللاجئين.

ثالثا - حق العودة

ألف - نطاق التشريد وعودة المشردين وإدماجهم في المجتمعات المحلية

16 - لم تُلاحَظ تغيرات هامة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير فيما يتعلق بممارسة المشردين داخليا أو اللاجئين لحقهم في العودة، ولم تُسجَّل حالات جديدة لتشريد أعداد كبيرة من السكان. ومنذ كانون الأول/ديسمبر 2019، أصبحت وكالة شؤون المشردين داخليا والمهاجرين لأسباب اقتصادية أو بيئية وسبل العيش هي الهيئة المعينة المسؤولة عن المسائل المتعلقة بالمشردين داخليا. ووفقا للبيانات التي قدموها، بلغ عدد الأفراد المسجلين بوصفهم مشردين داخليا في جورجيا 856 292 شخصا في 31 كانون الأول/ديسمبر 2022. وسُجّلت أكبر الأعداد في تبيليسي وزوغديدي/ساميغريلو. وأصبحت الجوانب المتعلقة بأجيال المشردين تبعث على القلق في ظل انعدام حلول دائمة. ووفقا لبيانات الحكومة، زاد عدد المشردين داخليا المسجلين بما عدده 091 19 شخصا في الفترة ما بين عامي 2016 و 2022، وذلك في المقام الأول نتيجة لولادات في أسرهم.

17 - وتشير التقديرات إلى أن ما يزيد على 000 45 شخص عادوا طوعا من قبل إلى ديارهم في مقاطعة غالي في أبخازيا. ولاتزال السلطات الحاكمة في أبخازيا ترفض السماح للمشردين داخليا المنحدرين من أصل جورجي بالعودة إلى مناطقهم الأصلية أو مناطق إقامتهم المعتادة خارج مقاطعات غالي وأوشامشير وتكفارشيلي. ولا تزال السلطات الحاكمة في أوسيتيا الجنوبية ترفض السماح بعودة المشردين المنحدرين من أصل جورجي نتيجة النزاع. والتمست الأمم المتحدة والرؤساء المشاركون مرارا من السلطات الحاكمة تقديم تطمينات بشأن حقوق العائدين في الإقامة الدائمة وحرية التنقل وتسجيل المواليد وملكية العقارات. وواصلت الأمم المتحدة أيضا الدعوة إلى تمتع العائدين بحقوقهم المدنية والسياسية، والمساواة في الحماية أمام القانون، والضمان الاجتماعي، والرعاية الصحية، والعمل والعمالة، والتعليم، (بما في ذلك التعليم المتعدد اللغات المستند إلى اللغة الأم على جميع المستويات)، وحرية الفكر والضمير والتعبير والحياة الثقافية. ولا تزال هناك تحديات قائمة في ما يتصل بالوثائق، وحرية التنقل، والاحتياجات المتعلقة بإصلاح أماكن الإيواء، وقلة فرص كسب العيش، وتدني جودة المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية، وسوء حالة مرافق الصحة والتعليم.

18 - واعتمدت السلطات الحاكمة في كل من أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية ما يسمى بالقوانين التي تنص على إصدار وثائق للسكان، ولا سيما المنحدرين من أصل جورجي، الذين يعرّفون بموجبها بوصفهم "أجانب"

أو "عديمي الجنسية". ويحث الأمين العام السلطات الحاكمة في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتيسير حرية التنقل والحصول على الحقوق والخدمات للسكان ذوي الأصل الجورجي بمن فيهم العائدون.

19 - وفي كانون الأول/ديسمبر 2016، عدلت السلطات الحاكمة في أبخازيا ما يسمى بـ "القانون المتعلق بالمركز القانوني للأجانب في أبخازيا" من خلال استحداث "تصريح للمقيمين الأجانب"، يتيح للمنحدرين من أصل جورجي وغيرهم ممن يعيشون في أبخازيا ممارسة حقوقهم بحرية أكبر. وفي انتظار بدء العمل "بتصاريح المقيمين الأجانب"، أصدرت السلطات الحاكمة في أبخازيا وثائق هوية مؤقتة معروفة باسم "الاستمارة رقم 9" في عام 2016 للمنحدرين من أصل جورجي، مما يسّر لهم التنقل بحرية والاستفادة من بعض الخدمات الأساسية. وبسبب إحجام السكان العائدين عن إعلان أنفسهم "أجانب"، ونظرا للتأخيرات الإجرائية، استمر تمديد وإصدار "الاستمارة رقم 9" حتى منتصف عام 2021 على الرغم من عدم وجود إطار قانوني بشأنها. ومنذ تموز/يوليه 2021، تم تعليق تمديد وإصدار "الاستمارة رقم 9"، ولم يتم إصدارها إلا على أساس شهادة طبية أو تصريح من الأطراف صاحبة المصلحة المعنية المحلية. ومنذ كانون الثاني/يناير 2022، اقتصر تمديد أو إصدار "الاستمارة رقم 9" على أولئك الذين يحملون "الجنسية" الأبخازية فقط وذلك إلى أن يتم إصدار أو تجديد "جوازات سفرهم"، وهكذا فإن طلباتهم قد لا تُقبل في جميع الحالات.

20 - ومنذ 1 كانون الثاني/يناير 2019، منعت السلطات الحاكمة في أبخازيا حاملي "جوازات السفر" الأبخازية الصادرة قبل عام 2016 من عبور الحدود الإدارية، مما يجبر حاملو هذه الجوازات على التقدم بطلب للحصول على النسخة الجديدة من "جواز السفر" أو على "تصريح المقيمين الأجانب". وفي أعقاب إدخال مجموعتين من التعديلات على ما يسمّى بـ "قانون الجنسية" في عامي 2013 و 2018، لم يعد معظم المنحدرين من أصل جورجي في أبخازيا يستوفون معايير الحصول على نسخة عام 2016 مما يسمى بـ "جواز السفر".

21 - ولا يَمنَح "تصريح المقيمين الأجانب" حامله المجموعة الكاملة من الحقوق السياسية والحقوق في السكن والأراضي والعقارات بموجب تشريع أبخازيا بحكم الواقع. وتَستبعد الشروط التقييدية المتعلقة بالأهلية عددا كبيرا من الأشخاص من الحصول عليه، منهم من يُحتمل عودتهم في المستقبل، في حين أن أسباب الرفض عامة ومفتوحة أمام التفسيرات. وتأثر كذلك إصدار "تصاريح المقيمين الأجانب" بالمتطلبات الإضافية التي بدأ العمل بها في أيار/مايو 2020، لإثبات الإقامة الطويلة الأجل، ودفع رسوم التجهيز. ووفقا للمعلومات المتاحة، حصل في الفترة 2016-2017 أكثر من 000 34 فرد على "تصاريح المقيمين الأجانب"، بفترة صلاحية مدتها خمس سنوات. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كان تجديد الوثائق لنحو 000 3 شخص لا يزال معلقا بسبب الإجراءات المرهقة. وما زالت هذه التحديات تؤثر سلبا على فرص كسب العيش وعلى أنشطة التجارة والعمل التي يقوم بها السكان العائدون. ومساعدة المنحدرين من أصل جورجي في أبخازيا على ممارسة حقوقهم، تقتضي تخفيف شروط الحصول على "تصاريح المقيمين الأجانب".

22 - وأدت التغييرات المتكررة في السياسات المتصلة بالوثائق والتحديات الماثلة إلى إثارة القلق في صفوف السكان المتضررين بشأن أثر أي تطورات مقبلة على قدرتهم على البقاء على اتصال بأُسرهم، وعلى استمرار إمكانية الوصول إلى الأسواق والاستفادة من الخدمات الطبية وغيرها من الخدمات. ويحث الأمين

العام الجهات الفاعلة ذات الصلة على صياغة رؤية طويلة الأجل بشأن وضع السكان العائدين المنحدرين من أصل جورجي في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية تتجنب أي معاملة تمييزية أو تقليص للحقوق.

23 - وفي آب/أغسطس 2022، أصدرت السلطات الجديدة الحاكمة في أوسيتيا الجنوبية مرسوما بتخفيف جزئي للقيود المفروضة على حرية التنقل عبر خط الحدود الإدارية التي فُرضت في أيلول/سبتمبر 2019، مما تسبب في مشقة ومعاناة كبيرتين، لا سيما لسكان أخالغوري من أصل جورجي وللنازحين من المقاطعة في عام 2008. وأُعلن أن نقاط العبور ستفتح بين العشرين والثلاثين من كل شهر. وفي حين أن هذه البادرة هي مصدر ارتياح مرحب به بعد ثلاث سنوات من العزلة الشديدة، فإن القيود المستمرة لا تزال تشكل مصدر قلق بالغ. ولا تتاح فرصة العودة للجورجيين الذين شُردوا في عام 2008 من أجزاء أخرى من أوسيتيا الجنوبية غير أخالغوري. ومنذ اندلاع النزاع في آب/أغسطس 2008، لم يتسن للأمم المتحدة دخول أوسيتيا الجنوبية لممارسة عملها، باستثناء بعثة التقييم الإنساني التي أوفدتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في آب/أغسطس 2016. ومن المهم أن تتم مناقشة إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية مع كل من السلطات الحاكمة وحكومة جورجيا، ولا بد لهما أن توافقا عليه. ويشجع الأمين العام بقوة الجهات المعنية صاحبة المصلحة على أن تيسر بالفعل الوصول المنتظم دون عوائق إلى أوسيتيا الجنوبية من أجل تمكين الوكالات الإنسانية والإنمائية من تقييم الاحتياجات ومساعدة السكان، لا سيما أشدهم ضعفا.

24 - ولا تزال مفوضية شؤون اللاجئين مستعدة لاستئناف المشاورات بشأن عودة المشردين إلى أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية بغية ضمان الطابع الآمن والطوعي لأي تحركات من هذا القبيل. وبالإضافة إلى ذلك، يتعين اتخاذ مزيد من الخطوات لتسهيل حرية التنقل لكي يتسنى للأفراد البقاء على اتصال بمجتمعاتهم الأصلية ومتابعة ما يجري فيها من تطورات، وكذلك من أجل إعطائهم حق الاختيار، بحرية وعن بينة، بين العودة إلى مناطقهم الأصلية أو الاندماج في المناطق التي نزحوا إليها أو في غيرها من المناطق.

25 - وبينما تم رفع القيود المفروضة بسبب كوفيد-19 وفتح خط الحدود الإدارية للعبور العام في تموز/يوليه 2021، ظلت الحركة تشكل تحدياً لأولئك الذين انتهت صلاحية "تصريح المقيمين الأجانب" أو "جواز السفر" الأبخازي الذي يحملونه، وللذين تم تعليق تمديد وإصدار وثيقة السفر المؤقتة المعروفة باسم "الاستمارة رقم 9" الخاصة بهم. وكان للقيود المفروضة على الحركة أثر كبير على حياة الأشخاص المتضررين وسبل عيشهم، بما في ذلك على الحالة البدنية والعقلية لكبار السن وغيرهم من الفئات الضعيفة، وكذلك على الأشخاص الذين يعانون من حالات طبية مزمنة. وسُمح بالعبور لأغراض الحصول على الرعاية الصحية الطارئة، وقُدم الدعم لوصول ممثلي الأمم المتحدة والممثلين الدوليين من أجل جلب المواد غير الغذائية والإمدادات الطبية والمتعلقة بالنظافة الصحية والصرف الصحي التي اشتدت الحاجة إليها إلى أبخازيا، بما في ذلك معدات لدعم الوقاية من كوفيد-19 ووسائل تشخيصه وعلاجه.

26 - وتمكنت منظمة الصحة العالمية من إيفاد عدة بعثات تقييم فيما يتعلق بكوفيد-19 إلى أبخازيا، وتقديم دعم كبير للتصدي لجائحة كوفيد-19. ويشجع الأمين العام على مواصلة وتوسيع نطاق هذا التعاون، بما في ذلك ما يتعلق بالاتصال بالمجتمعات المحلية، والتشاور مع الأقران، وحماية ومساعدة أشد الفئات ضعفا، وتوفير المياه النظيفة وخدمات الصرف الصحي، وحماية الأنشطة الأساسية لكسب العيش واستمرارها، وكذلك في قطاع الصحة. ويدعو الأمين العام جميع الجهات الفاعلة المعنية إلى تفادي تسييس المسائل الإنسانية وإلى كفالة تهيئة بيئة مواتية للتعاون الوثيق مع منظمة الصحة العالمية وغيرها من كيانات الأمم المتحدة والحصول على الدعم منها بسبل من بينها الاستفادة من آلية منع الحوادث ومواجهتها في

غالي واستخدام خطها الهاتفي الساخن لمعالجة تلك المسائل. وعلاوة على ذلك، يدعو الأمين العام جميع الأطراف المعنية إلى التعامل بإنسانية مع السكان المحليين الذين يمارسون أنشطة كسب العيش التقليدية قرب الحدود الإدارية وعبرها.

27 - ومنذ إعادة فتح الحدود الإدارية في تموز/يوليه 2021، واصلت مفوضية شؤون اللاجئين خدماتها بالحافلات المكوكية لتسهيل عبور الأفراد الضعفاء جسر إنغوري. ونُظمت أكثر من 000 5 رحلة ذهابا وإيابا لنقل نحو 500 شخص يوميا، الذين يسرت لهم الحركة الحصول على الخدمات والبدلات التي تشتد الحاجة إليها. ويهيب الأمين العام بجميع الجهات الفاعلة ذات الصلة أن تكفل حصول جميع الأشخاص على الاستحقاقات والخدمات التي يستحقونها.

28 - واستمر تطبيق ما يُسمى بتدابير "ضبط الحدود" على طول الحدود الإدارية مع كل من أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا طوال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وظل وضع مزيد من العقبات أمام حرية التنقل يلاحَظ على طول الحدود الإدارية، بما في ذلك "علامات حدود الدولة"، ومراكز المراقبة ومعدات الرصد. وأفيد أيضا عن زيادة المراقبة من جانب حرس الحدود التابع للاتحاد الروسي واتباع ممارسات صارمة في حالات الاحتجاز. ولا يزال الأمين العام يشعر بالقلق إزاء استمرار احتجاز المدنيين المقيمين على طول الحدود الإدارية لأبخازيا وأوسيتيا الجنوبية بدعوى ما يسمى "العبور غير القانوني".

29 - وفي أوسيتيا الجنوبية، استمر إغلاق الحدود الإدارية، وتدابير "ضبط الحدود" المستمرة في تقييد قدرة الناس على عبور الحدود الإدارية على الرغم من إعادة الفتح الجزئي في آب/أغسطس 2022. واستمر هذا أيضا في التأثير سلبا على حرية التنقل والعلاقات الاجتماعية والأسرية وفرص كسب الرزق. وبينما يرحب الأمين العام بإعادة فتح نقاط العبور المغلقة جزئيا، فإنه يدعو إلى إعادة فتحها بالكامل دون قيود، ويدعو المشاركين في مباحثات جنيف الدولية إلى الامتناع عن اتخاذ أي إجراء انفرادي قد يؤثر سلبا على الحالة الإنسانية للسكان المتضررين وحصولهم على الحقوق والخدمات. وتسبَّب العجز عن الوصول بحرية إلى الحقول الزراعية والبساتين والمراعي التقليدية والغابات والأسواق في انخفاض الدخل وفرص العمل، وزاد من محدودية التواصل والعلاقات بين الأسر التي تعيش على الجانبين المتقابلين. وزادت تدابير إقامة الأسيجة على طول الحدود الإدارية من تفاقم الظروف المعيشية الصعبة أصلا للأفراد الذين يعيشون على كلا الجانبين، بمن فيهم العديد من المشردين داخليا. ومن أجل التخفيف من الآثار الأشد ضررا على آليات البقاء التي يستخدمها السكان وعلى سبل كسب العيش التي يلجأون إليها، تواصل "اللجنة الحكومية المؤقتة المعنية بتلبية احتياجات المجتمعات المحلية المتضررة في القرى الواقعة على طول الخط الفاصل"، التي أنشأتها حكومة جورجيا، تعبئة الأموال من ميزانية الدولة لاستثمارها في القرى المتضررة من إقامة الأسيجة، من أجل تطوير بنيتها التحتية للري ومياه الشرب والطرق والتعليم والزراعة والمأوى والتدفئة والصحة.

30 - وعلى الرغم من احتفاظ المشردين داخليا بحقهم في العودة، واصلت حكومة جورجيا جهودها الرامية إلى توفير حلول دائمة لهم فيما يتصل بالسكن وتيسير حصولهم على فرص كسب العيش. ويشيدُ الأمين العام بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة جورجيا لدعم المشردين داخليا، بما في ذلك من خلال توفير السكن وتقديم المساعدات الأخرى، على النحو المبين في خطط العمل المتعاقبة الرامية إلى تنفيذ استراتيجية الدولة المتعلقة بالمشردين داخليا. وثمة حاجة مستمرة إلى توفير فرص للعمل وكسب العيش للمشردين داخليا.

31 - وبفضل جهود حكومة جورجيا وشركائها الدوليين، انخفضت درجة استياء المشردين داخليا من مساكنهم. وتحقق ذلك، جزئيا، من خلال تحسين التشريعات التي تنظم توفير السكن في المراكز الحضرية والاقتصادية بدلا من المناطق الريفية المعزولة. وبحلول نهاية عام 2022، تم توفير حلول سكنية دائمة لحوالي 000 50 أسرة مشردة داخليا. ومع ذلك، لا تزال الحاجة ماسة إلى مواصلة بذل جهود لتحسين الأحوال المعيشية للمشردين داخليا المعرضين للخطر بشكل خاص سواء في المراكز الجماعية أو في أماكن السكن الخاصة. وتعني التعديلات المدخلة عام 2021 على قواعد توفير السكن الدائم للمشردين داخليا ضمنا، أن أولئك المشردين داخليا الذين تأثروا مباشرة بالتشريد الداخلي سيحصلون على نقاط إضافية أثناء توزيع المساكن. وتُلزم التعديلات الإضافية التي أدخلت في عام 2022 الدولة بتوفير سكن دائم للنازحين داخليا المولودين قبل 1 كانون الثاني/يناير 2023 فقط. وسيتم توفير السكن لهؤلاء القصّر مع أفراد أسرهم ولن يكون لهم الحق في طلب السكن بشكل فردي. ويتماشى التعديل مع التحول إلى سياسة قائمة على الاحتياجات أوصى بها الخبراء الدوليون، ولم تحظ بتأييد الحكومة التام بعد. وأدت الجهود الأخرى المبذولة، مثل الخصخصة ومشاريع الإسكان الريفي، التي تجمع بين توفير المأوى والأراضي الزراعية، إلى توسيع نطاق خيارات الإسكان. إلا أن الحلول السكنية الدائمة القائمة لا تزال محدودة بالنظر إلى الاحتياجات الكلية.

32 - وبالنظر إلى نطاق التشرد، لا تزال هناك تحديات كبيرة تتعلق بإدماج المشردين داخليا. وبينما تبذل حكومة جورجيا جهودا لتوفير مساكن بديلة لمن يعيشون في مراكز جماعية متهالكة، فلا تزال هناك احتياجات كبيرة. وكثيرا ما تكون الظروف المعيشية للمشردين داخليا المقيمين في مساكن خاصة غير ملائمة بدرجة مماثلة. وعلى الرغم من أن هؤلاء الأشخاص غالبا ما يمتلكون العقار، فإن انعدام الفرص الاقتصادية يجبرهم أحيانا على العودة إلى ظروف السكن المتدنية في المراكز الجماعية للتأهل للحصول على مساعدة مستمرة. وتبيّن مشاورات الأمم المتحدة مع المشردين داخليا والسلطات المعنية أن الافتقار إلى الظروف المعيشية الملائمة يظل الشاغل الأكبر للمشردين داخليا في جورجيا، وهو ملحوظ بشكل خاص بالنسبة لأولئك الذين شُردوا خلال النزاع في الفترة 1992-1993 حيث لا يزال بعضهم يقيم في مراكز جماعية.

33 - ولا بد كذلك من معالجة الجوانب الاجتماعية الاقتصادية الأخرى المتعلقة بالإدماج، مثل توفير سبل كسب العيش المستدامة وفرص الحصول على الخدمات التعليمية والطبية والاجتماعية الجيدة. ومع أن الأمم المتحدة تواصل، جنبا إلى جنب مع الجهات المانحة وسائر الجهات صاحبة المصلحة، مساعدة حكومة جورجيا على حماية السكان المتضررين وضمان حقوقهم، فلا تزال مستويات التمويل الموجه للمشاريع الإنسانية والإنمائية ذات الصلة في جورجيا مستويات محدودة. وعلاوة على ذلك، لم يعد تحقيق المزيد من التقدم في إدماج المشردين داخلياً وتحسين ظروفهم المعيشية مسألةَ استجابة لحالة إنسانية بقدر ما هو مسألة إدماج احتياجاتهم الاجتماعية الاقتصادية في الاستراتيجيات الإنمائية والميزانيات على مستويات البلديات والمناطق والبلد.

34 - ويرحب الأمين العام بقرار حكومة جورجيا تقديم المساعدة إلى المشردين داخليا على أساس الاحتياجات وأوجه الضعف، باستخدام نظام نقاط الاستحقاق. ويتماشى هذا النهج مع التوصيات التي اعتمدها المقرر الخاص السابق المعني بحقوق الإنسان للنازحين داخليا خلال زيارته إلى جورجيا في أيلول/سبتمبر 2016. ويحث الأمين العام حكومة جورجيا على متابعة تلك التوصيات، بما في ذلك إجراء

عملية تشاورية كاملة حول إصلاح نظام المساعدات الاجتماعية وتخصيص موارد كافية من ميزانية الدولة للجهود الإنمائية التي تشمل احتياجات المشردين داخلياً.

35 - ورغم إحراز بعض التقدم في إعادة إدماج السكان العائدين المنحدرين من أصل جورجي في أبخازيا، فلا تزال هناك احتياجات هامة وتحديات متعلقة بتوفير الحماية لهم. ولا تزال حكومة جورجيا تعتبر رسميا الأشخاص الذين عادوا إلى أبخازيا من تلقاء أنفسهم مشردين داخليا، وبالتالي فهم مؤهلون للحصول على المساعدة المالية وغيرها من المساعدات. وينبغي ألا تحول المساعدة التي تكفلها حكومة جورجيا دون قيام السلطات الحاكمة في أبخازيا بتزويد العائدين بالوثائق المناسبة اللازمة للتمتع بحرية التنقل بشكل كامل وإمكانية الحصول الكامل على الحقوق والخدمات.

36 - وقد نُفذت مجموعة متنوعة من المبادرات المتعلقة بالبنية التحتية وسبل كسب العيش التي مولها المجتمع الدولي خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير وكان لها أثر إيجابي على الأوضاع الإنسانية والأمنية للسكان في مقاطعة غالي وعلى آفاق إعادة إدماج العائدين. ومع ذلك، فلا تزال هناك تحديات إضافية تتعلق بالحماية وإعادة الإدماج في أبخازيا. ولا يزال السكان المحليون يشتكون من الإحساس بانعدام الأمن، وخاصة إزاء المستقبل. ولا تزال الشواغل المحددة في مجال الحماية التي أعرب عنها العائدون تتعلق بما يلي: (أ) حرية التنقل؛ و (ب) الوثائق المطلوبة من أجل ممارسة حرية التنقل، والتمتع بالحقوق والحصول على الخدمات؛ و (ج) إمكانية الحصول على التعليم، بما في ذلك التعليم العالي، وعلى وجه الخصوص، الحصول على التعليم المتعدد اللغات على أساس اللغة الأم؛ و (د) كفالة إمكانية الحصول على الرعاية الصحية الجيدة على جانبي الحدود الإدارية؛ و (هـ) الحاجة الملحة إلى تحسين مرافق المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية من أجل منع انتشار الأمراض المعدية والفيروسات؛ و (و) حالات التمييز، بما فيها الحالات التي تتعلق بالوثائق؛ و (ز) الافتقار إلى الحماية الفعلية من الجرائم والعنف الجنسي والجنساني.

باء - الإطار المؤسسي والتدابير التنفيذية

37 - واصل السكان المحليون في مقاطعة غالي، بمن فيهم العائدون، الإعراب عن قلقهم إزاء القيود المفروضة على حرية التنقل، التي تؤثر على التواصل بانتظام مع أفراد الأسر والأصدقاء المقيمين على الجانب الآخر من نهر إنغوري، وإمكانية الوصول إلى الهياكل الأساسية الاجتماعية، بما في ذلك المرافق الطبية والأسواق في زوغديدي. ولا يزال وضع وتنفيذ نظام للعبور يخفف من تلك المخاوف أمرا بالغ الأهمية لتحسين الأحوال المعيشية للسكان المحليين، والنهوض بإعادة إدماج العائدين، ومنع تشرّدهم مرة أخرى. وفي هذا السياق، لا يزال من الضروري إيجاد وتنفيذ حلول لتوفير الوثائق، بما في ذلك للأطفال، بما يتماشى مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، والمبادئ التي تحكم مسألة منع حالات انعدام الجنسية والحد منها. ويحث الأمين العام جميع الجهات الفاعلة المعنية على اتخاذ خطوات عملية لحل هذه المشكلة المتكررة دون إبطاء، والسماح لجميع الأشخاص، لا سيما الأطفال، بالعبور من مواقع مناسبة وآمنة.

38 - وهناك توازن معقد بين حق الفرد في العودة الطوعية والآمنة على نحو يحفظ كرامته وبين تهيئة الظروف المواتية لهذه العودة. فحق الأفراد في العودة، في حالة الأشخاص المشردين داخليا، ينبع من حقهم في حرية التنقل على النحو المنصوص عليه في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. والعودة حق من حقوق الإنسان ومسألة إنسانية على حد سواء، ولذلك لا يمكن ربطها على نحو مباشر بالمسائل السياسية أو بإبرام

اتفاقات سلام. ويجب معالجتها بغض النظر عن أي تسوية للنزاع الأساسي. وفي الوقت ذاته، يقع على عاتق الفرد في المقام الأول عبء تقييم المخاطر واتخاذ قرار مستنير بشأن العودة في وقت ما. وعند القيام بذلك، يجب أن يكون الأشخاص المشرّدون قادرين على النظر في جميع العوامل التي يمكن أن تؤثر على سلامتهم وكرامتهم وقدرتهم على ممارسة حقوق الإنسان الأساسية.

39 - ويستند التزام الأمم المتحدة بمساعدة الدول في البحث عن حلول دائمة للأشخاص المشردين إلى فهم مؤداه أن العودة الطوعية بأمان وكرامة هي إحدى الحلول الدائمة، وأن الحلَّيْن الآخريْن هما الاندماج المحلي وإعادة التوطين. وتسترشد الأمم المتحدة، لدى القيام بدورها في تيسير عمليات العودة المنظمة وتصميمها وتنفيذها، بضرورة تجنب إلحاق الضرر أو الإسهام في إمكانية التعرض لانتهاكات محتملة لحقوق الإنسان: فيجب أن تكون أي عودة طوعيةً وأن تتم بصورة آمنة تحفظ الكرامة. ولذلك، يجب أن تستند الأنشطة المتصلة بعمليات العودة المنظمة إلى تقييم دقيق للمخاطر، يراعي الظروف والشواغل المتعلقة بالأمن وحقوق الإنسان، ومدى إمكانية الحصول على سبل كسب العيش والخدمات الأساسية، والطابع الطوعي للعودة. ومن الجوانب الهامة الأخرى كذلك الجانب المتعلق بإتاحة إيصال المساعدات الإنسانية دون عوائق، ومن ثم قدرة الأمم المتحدة على رصد كل تلك العوامل بفعالية.

40 - ومع أن إمكانية إيصال المجتمع الدولي المساعدات الإنسانية إلى أوسيتيا الجنوبية لا تزال للأسف غير متاحة، فإن أبخازيا لا تزال تستفيد من مشاركة الجهات الفاعلة الدولية، ومن المأمول أن يستمر ذلك. وتواصل الشراكة الاستراتيجية لأبخازيا، التي أنشأها شركاء دوليون في عام 2010 ويرأسها منسق الأمم المتحدة المقيم في جورجيا، دورها القيادي كمنصة تنسيق لوكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والمنظمات غير الحكومية الدولية العاملة في جميع أنحاء أبخازيا. وتعزز الشراكة، من خلال شكلها التعاوني المتجذر في المبادئ الإنسانية، نهجا شاملا من خلال توفير المساعدة الإنسانية والمساعدة في مجال الإنعاش لأضعف شرائح السكان، مع الإسهام في بناء الثقة وبناء السلام وتعزيز حصول المجتمعات المتضررة من النزاع على الحقوق.

41 - وواصلت مفوضية شؤون اللاجئين، بالشراكة مع منظمات غير حكومية محلية ودولية ومع السلطات الحاكمة في أبخازيا، تيسير خدمات الحماية والمساعدة للأسر الأشد ضعفا بسبل منها تقديم النصائح والاستشارات القانونية بشأن الحصول على الحقوق والخدمات. وقدمت المفوضية التدريب في مجال المعارف والمهارات التقنية كطريق لتوظيف الشباب، وواصلت دعم رواد الأعمال العاملين لحسابهم الخاص لتوسيع أنشطتهم. وبالإضافة إلى تيسير النقل لعدد من تلاميذ المدارس والأشخاص الضعفاء عبر جسر إنغوري، اضطلعت المفوضية أيضا بـ 12 مشروعا صغيرا لتعزيز القدرة على الصمود والحماية المجتمعية.

42 - وسعياً لتعزيز الأمن الغذائي، قامت المفوضية وشركاؤها بتقديم المعدات والتدريب إلى الأسر المعيشية الضعيفة في أبخازيا بغية المساعدة على تنويع نشاطها الزراعي وتحديثه. وفي عام 2022، واصلت المفوضية توسيع نطاق المساعدة النقدية للأسر الأكثر ضعفا التي تعرضت سبل عيشها وقدرتها على الصمود لخطر شديد بسبب كوفيد-19 وتلف المحاصيل، بينما قامت بتقديم المساعدة النقدية لأكثر من 600 شخص وتوزيع عبوات الغذاء والنظافة الصحية على أكثر من 500 شخص. وسعت المفوضية وشركاؤها أيضا إلى تعزيز نظام الحماية الاجتماعية وتهيئة بيئة ملائمة للدعم المجتمعي المحلي. وأدت العزلة المستمرة والآثار الصحية الطويلة الأجل لكوفيد-19 والزيادات الكبيرة في تكاليف المعيشة إلى تفاقم

الحالة الإنسانية لأكثر شرائح السكان ضعفا، ولا سيما كبار السن الذين يعيشون بمفردهم. ومن الضروري أن يقدم المجتمع الدولي الدعم والمشاركة المستمرين.

43 - وواصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقديم المساعدة البرنامجية لتعزيز بناء السلام وتهيئة بيئة مواتية للسلام الدائم. وشملت هذه الجهود تعزيز السلام المستدام من خلال المناقشات التي يقودها المجتمع المحلي والمبادرات التي يقودها المجتمع المدني مع التركيز بشكل خاص على تمكين النساء والشباب والفئات المستبعدة. وواصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي العمل على دعم المجتمعات المحلية المتضررة من النزاع من أجل تحسين فرص الحصول على خدمات اجتماعية جيدة وتحسين الظروف المعيشية، وشجع أيضا إقامة المشاريع الخاصة والتعليم المهني بوصفهما سبيلين لتحسين سبل العيش. وركز كذلك على الحد من مخاطر الفيضانات وغيرها من المخاطر في أبخازيا.

44 - وفي عام 2022، دعم العمل البرنامجي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة في أبخازيا أكثر من 000 2 طفل بحاجة إلى مساعدة اجتماعية، وجدد كُلِّيتيْن طبيتيْن ودرَّب أكثر من 100 طالب، وحسَّن مرافق المياه والصرف الصحي والنظافة في تسع مدارس، وواصل برنامجه التدريبي في مجال التعليم، بتدريب 59 معلما على المهارات الحياتية التحضيرية والنُهج المعاصرة للتعليم ودعم 230 ناديا للشباب.

45 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) دعم المزارعين لتمكينهم من تعزيز قدرتهم على الصمود، وتحسين سبل عيشهم، وزيادة قدرتهم على التصدي للمخاطر المباشرة المتصلة بالزراعة. وواصلت أيضا توفير الفرص الاقتصادية للمزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة. وفي أبخازيا، عززت الفاو برنامجها الزراعي لدعم صغار المزارعين في إنتاج المحاصيل النقدية والخضروات، وزادت من نطاق عملها مع منتجي الألبان الضعفاء، جنبا إلى جنب مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة). وعلاوة على ذلك، بدأت الفاو أنشطتها على طول الحدود الإدارية لأوسيتيا الجنوبية، بتدخلات لدعم المجتمعات الزراعية المحلية وتعزيز الزراعة الذكية مناخيا في إنتاج الحبوب. وعملت الفاو أيضا على ضمان الحق في الزراعة، داخل المجتمعات الزراعية على كلا الجانبين، من خلال تنفيذ برامج تراعي ظروف النزاعات.

46 - وواصلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تيسير تبادل المعلومات بين المنظمات النسائية والمشردات داخليا والمتضررات من النزاع، بمن فيهن النساء اللواتي يعشن في الأراضي المتاخمة للحدود الإدارية، والسلطات الجورجية. وقدمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم الفني كذلك لحكومة جورجيا لوضع خطة العمل الوطنية الرابعة لتنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن للفترة 2022-2024، التي اعتُمدت إلى جانب آليات الرصد والتقييم في تشرين الأول/أكتوبر 2022، بعد عملية صياغة شاملة وتشاركية شاركت فيها بنشاط الوكالات الحكومية والبلديات ذات الصلة والمجتمع المدني والنساء والشباب من المجتمعات المتضررة من النزاع. ومن المهم الإشارة إلى أن المنظمات النسائية اضطلعت بدور حاسم في تنفيذ خطط العمل الوطنية الثلاث السابقة. ويؤمن الأمين العام إيمانا راسخا بأن تنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن سيظل يخدم مصلحة المجتمعات المحلية المتضررة من النزاع على أفضل وجه.

47 - وتنطوي مسألة حرية التنقل عبر الحدود الإدارية على أبعاد أمنية وإنسانية وأبعاد تتعلق بحقوق الإنسان ولا تزال تكتسي أهمية قصوى للسكان المحليين. واتسمت التطورات المستجدة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير بمزيد من تدابير الرقابة والقيود المعزَّزة، وكذلك بإضفاء الطابع الرسمي على متطلبات الوثائق

مما يفرض شـروطاً على إمكانية عبور الحدود الإدارية. ويحث الأمين العام السـلطات الحاكمة في أبخازيا على كفالة إصـدار الوثائق اللازمة لجميع فئات السـكان، وكفالة حرية تنقلهم عبر الحدود الإدارية. ويشـجع الأمين العام السلطات الحاكمة في أبخازيا على توفير خيارات نقل إضافية والنظر بشكل مُحبِذ في إعادة فتح نقاط عبور المشاة التي أُغلقت في عامي 2016 و 2017 وذلك لتيسير سفر من يعيشون في مناطق أبعد عن جسر إنغوري.

48 - وينبغي تمكين المحتاجين إلى الرعاية الطبية من الحصـول عليها حيثما أمكن تقديمها، بأقصـى سرعة ممكنة وبأعلى مستوى ممكن. ويناشد الأمين العام جميع الأطراف صاحبة المصلحة أن تتحلى بأعلى درجة من العناية والمرونة في هذا الصـدد، وأن تحسـن الأوضـاع عند المعابر، بما في ذلك من خلال استحداث إجراءات مسار سريع للأشخاص الضعفاء. ويدعو الأمين العام السلطات المعنية إلى تسهيل عمليات العبور للزيارات العائلية، لا سيما في حالات الطوارئ الطبية أو غيرها من حالات الطوارئ الأسرية، أو الوفاة الوشيكة أو الجنازات.

رابعا - حظر التغييرات الديمغرافية القسرية

49 - ينبغي أن توجه معاييرُ حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة عمليات إدارة التنقلات السكانية، بما فيها عمليات الإجلاء، وأن تحد بشـكل صـارم من عمليات النقل القسـري، بما فيها تلك التي تسـفر عن تغيير ديمغرافي. ولا تزال مبادئ وأحكام القانون الدولي المشـار إليها في التقارير السـابقة تنطبق تماما على هذه المسألة، وكذلك الالتزامات المتعلقة بمنع الإعادة القسرية التي تنظم حماية اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يفرون من ديارهم هربا من نزاع مسـلح أو عنفٍ متفشٍ أو سـعيا لتفادي الآثار الناجمة عن أي منهما. ومع أنه لم يلاحظ خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير وقوع أي حالة جديدة من حالات التشرد، فلا تزال الآثار الديمغرافية المترتبة على الحالات السابقة مستمرة.

خامسا - إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية

ألف - القانون الدولي وإمكانية إيصال المساعدات الإنسانية

50 - لا بد من إيجاد حيز للعمل الإنساني والحفاظ عليه لكي تتسنى بفعالية تلبية الاحتياجات الإنسانية للسكان المتضررين من النزاعات والمشردين، ومن أجل تخفيف معاناتهم وتمكين كيانات الأمم المتحدة من الاضطلاع بولاياتها. ويجب على جميع الأطراف أن تحترم التزاماتها بموجب قواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة فيما يتعلق بإتاحة إيصال المساعدات الإنسانية، وأن تتصرف بحسن نية للوفاء بتلك الالتزامات. فحرية مرور البضائع المستخدمة في الإغاثة وتيسير العمليات الإنسانية مرتبطان بإعمال الحق في الحياة، والحق في مستوى معيشي لائق، والحق في الحماية من التمييز. ووفقا لهيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسـان، يتزايد الاعتراف بأن التزام الدول باحترام حقوق الإنسـان وحمايتها وإعمالها يشـمل التزاما بالدعوة إلى تقديم المساعدة الإنسانية الدولية وقبولها وتيسيرها، ولا سيما عند وجود قيود تحد من قدرة الدولة على تلبية جميع الاحتياجات الإنسـانية بصـورة فعالة، مثل توافر الموارد أو غير ذلك من العقبات، كعدم قدرة الدولة على بسط سيطرتها الفعلية على أجزاء من أراضيها.

51 - وبموجب القانون الدولي الإنساني، يتعين السماح بالمرور السريع ودون عوائق للإغاثة الإنسانية الموجهة للمدنيين المحتاجين التي تتسم بطابع محايد وتنفَّذ دون أي تمييز سلبي، ويتعين تيسير هذا المرور. ولا بد من تبسيط الترتيبات المتعلقة بموظفي الإغاثة إلى أقصى حد ممكن، ولذلك يشجع الأمين العام على اتخاذ تدابير لإفساح المجال لهذه الجهود.

باء - التحديات التشغيلية

52 - تواصل الأمم المتحدة دعم جميع المبادرات الرامية إلى تعزيز الاتصالات الشخصية وتحسين الحياة اليومية للمقيمين على جانبي "الخطوط الفاصلة". وانطلاقا من روح التعاون البناء، يشجع الأمين العام جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة على السماح للشركاء في مجال العمل الإنساني بإيصال المساعدات الإنسانية وتقديم الخدمات بصفة مستدامة ودون عوائق، والسماح لأولئك الشركاء بإجراء المعاملات المالية والإدارية في الأراضي التي لا تخضع لسيطرة حكومة جورجيا.

53 - واستطاعت الأمم المتحدة تنفيذ أنشطة الحماية والمساعدة الإنسانية والإنعاش في أبخازيا. وقام المنسق المقيم للأمم المتحدة في جورجيا بتيسير الحوار بشأن تلك النُهُج والأنشطة فيما بين الجهات المانحة الدولية ومع السلطات المعنية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أبلغت السلطات الحاكمة في أبخازيا عن القيود التي فرضتها فيما يتعلق بإجراء الدراسات الاستقصائية والتقييمات وعمليات التحقق من جانب المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية، مما أعاق جمع المعلومات من أجل البرمجة القائمة على الاحتياجات. ويحث الأمين العام السلطات المعنية على السماح بتقييم الاحتياجات ورصدها على النحو السليم للتمكين من مواصلة هذه الأنشطة بما يتماشى مع الولايات والمسؤوليات ذات الصلة.

54 - ومنذ تشرين الأول/أكتوبر 2019، تطلب السلطات الحاكمة في أبخازيا ختم جميع جوازات السفر باستثناء جوازات سفر الاتحاد الروسي، بما في ذلك جوازات سفر موظفي المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية. وبالإضافة إلى ذلك، فإنها تطلب من الموظفين المعينين وطنيا في كيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية في أبخازيا التواصل مع "دائرة الأمن" في أبخازيا قبل عبور الحدود الإدارية. ومما يؤسف له، أن "دوائر الأمن" في أبخازيا قد استجوبت موظفي الأمم المتحدة، الوطنيين والدوليين على السواء، بشأن عملهم، في مناسبات عديدة. ولا تزال هذه الشروط تحد بشدة من المرونة التشغيلية للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية في أبخازيا. ويناشد الأمين العام جميع الجهات الفاعلة المعنية أن تكفل المرونة التشغيلية لتنفيذ المشروع والسماح بالدخول دون عراقيل لجميع فئات موظفي الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية التي تسعى إلى تقديم الدعم إلى السكان المحليين.

سادسا - حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخليا

55 - لا تزال المسائل المتصلة بالملكية مدرجة في نطاق أعمال الفريق العامل الثاني المنبثق عن مباحثات جنيف الدولية. ولا تزال دعوة الأمين العام جميع الجهات المعنية إلى التقيد بالمبادئ المتعلقة بإعادة المساكن والممتلكات إلى اللاجئين والمشردين (التي يشار إليها باسم "مبادئ بنهيرو") وبالقواعد الأساسية للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، على النحو المبين في التقرير المؤرخ 20 أيار/مايو 2013 (A/67/869، الفقرات 60-58) قائمة. وقد ذكر المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا خلال الزيارة التي قام بها إلى جورجيا في أيلول/سبتمبر 2016 أن للمشردين داخليا الحق

في اســترداد ممتلكاتهم المفقودة أو التعويض عنها، بغض النظر عما إذا كانوا قد اختاروا العودة أو الاندماج في منطقة النزوح أو الرحيل إلى أماكن أخرى. ويشــجع الأمين العام المشــاركين في مباحثات جنيف الدولية على تيسير عقد جلسة للخبراء لمعالجة مسائل الحقوق المتعلقة بالإسكان والأرض والملكية

سابعا - الجدول الزمني للعودة الطوعية لجميع اللاجئين والمشــردين داخلياً والعمل على إيجاد حلول دائمة

56 - لم يوضــع حتى الآن أي اتفاق أو جدول زمني للعودة الطوعية لجميع اللاجئين والمشــردين داخليا. ولم يتســن للفريق العامل الثاني المنبثق عن مباحثات جنيف الدولية معالجة مســألة العودة الطوعية بســبب استمرار إحجام بعض المشاركين عن مناقشة هذه المسألة. ويكرر الأمين العام التأكيد على أن مسألة إعداد جدول زمني شــامل أو خريطة طريق شــاملة لعمليات العودة يجب أن تظل مســألة مفتوحة يتعين معالجتها، ما دامت الظروف المواتية للعودة المنظمة بأمانٍ وكرامةٍ لم تتوافر بعد، وطالما لم توضـــع بعد آليات إعادة الممتلكات. وينبغي ألاّ تمنع تلك التحديات جميع الجهات المعنية من العمل على إيجاد حلول دائمة لجميع المشـــردين، مع إيلاء اهتمام خاص لإعمال حق العودة. ويكرر الأمين العام دعوته الموجهة إلى جميع المشـــاركين في مباحثات جنيف الدولية للتعاون البناء، وفقا لأحكام القانون الدولي والمبادئ ذات الصـــلة، والتخلي عن الممارسة المتمثلة في الانسحاب عندما تُطرح مسألة العودة الطوعية للاجئين والمشردين داخليا للمناقشة في الفريق العامل الثاني.

57 - وفي غياب الظروف المواتية لترتيب العودة المنظمة وآليات التنفيذ الملائمة، ســتواصـــل وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها تركيز جهودها على إمداد السكان المتضررين من النزاع بالمساعدة والدعم اللازمين لإعادة إدماجهم، بمن فيهم العائدون أو الذين بدأوا في اتخاذ خطوات العودة. وهي لا تزال ملتزمة بالشـــروع، في الوقت المناســـب وبالتشـــاور والتعاون مع جميع الجهات المعنية، في إعداد جدول زمني أو خريطة طريق تتناول جميع العناصر التي وردت في تقرير الأمين العام (A/63/950 الفقرة 20).

ثامنا - الخلاصة

58 - يســاور الأمين العام قلق عميق إزاء اســتمرار الأثر الســلبي للحرب في أوكرانيا وما يتصــل بها من توترات إقليمية على آليات الوساطة الإقليمية ومنع نشوب النزاعات وتسويتها، القائمة منذ أجل بعيد، بما في ذلك مباحثات جنيف الدولية. ومن الأهمية بمكان في هذه الفترة التي تتصـــاعد فيها التوترات أن يعمل جميع أصحاب المصلحة المعنيين والمشاركين في المباحثات مع الرؤساء المشاركين للحفاظ على هذا المنبر الفريد وتنشيطه لمناقشة ومعالجة المسائل الرئيسية المتعلقة بالأمن والاستقرار والمسائل الإنسانية، بما في ذلك عودة اللاجئين والمشردين داخليا.

59 - ويرحب الأمين العام بعقد الجولة الســادســة والخمســين من مباحثات جنيف الدولية في تشــرين الأول/أكتوبر 2022، على الرغم من التحديات الرئيسية التي تمت مواجهتها خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ومن المؤسف أن التحديات الرئيسية في مجالات الأمن والمساعدة الإنسانية وحقوق الإنسان والتنمية لا تزال قائمة دون حل، مما يعرقل تهيئة الظروف المواتية لعودة السكان المشردين.

60 - ومن المهم للغاية أن يبدي جميع المشـــاركين في مباحثات جنيف الدولية وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة قدرا أكبر من الإرادة السياسية، وأن يبذلوا جهودا عملية وبناءة للمساعدة في الحفاظ على هذه العملية الهامة وتنشـــيطها وتحقيق تقدم جوهري. ويرحب الأمين العام بالجهود المتواصـــلة التي يبذلها الرؤساء المشاركون لمواصلة الحوار وللمشاركة المنتظمة، ويثني على المشاركين لالتزامهم بمواصلة المشاركة البناءة في العملية.

61 - ويرحب الأمين العام بعقد الجولة الســـابعة والخمســـين المؤجلة لمباحثات جنيف الدولية في نيسان/أبريل 2023 التي كان من المقرر أصـلا عقدها في شـباط/فبراير 2023. ويحث الأمين العام جميع أصحاب المصلحة والمشاركين في المباحثات على عدم السماح للتطورات الإقليمية بزيادة تعطيل هذه العملية الهامة، مع ما تنطوي عليه من مخاطرة بجعل المسـائل التي لم تحل بعد مصـدرا لتجدد التوترات. وفي هذا الصـدد، يحث الأمين العام جميع الجهات المعنية صـاحبة المصـلحة على مضـاعفة الجهود من أجل إحراز تقدم ملموس بشـأن المسـائل الأمنية والإنسـانية الرئيسـية المدرجة على جدول أعمال المباحثات، لكي يتسـنى تحسين الحالة الأمنية وأوضـاع حقوق الإنسـان ومعالجة الشـواغل الإنسـانية للسـكان المتضـررين، بمن فيهم المشردون داخليا.

62 - ولا يزال القلق يساور الأمين العام إزاء التحديات الأمنية المستمرة الناجمة عن استمرار الاتجاهات السلبية المتصلة بما يسمى "ضبط الحدود"، والقيود المفروضة على حرية التنقل، وغير ذلك من الإجراءات الانفرادية. ولا تزال هذه الإجراءات تحول دون العودة الممكنة للمشـردين داخليا، وتحد كذلك من قدرة الجهات الفاعلة الإنســـانية والإنمائية على العمل بحرية، لا ســـيما في أوســـيتيا الجنوبية. وتفرض هذه القيود أعباء إضـافية على السـكان المتضـررين من النزاع، بمن فيهم النسـاء، إذ تحرمهم من الوصـول إلى سـبل كسـب العيش والخدمات الطبية وغيرها من الخدمات.

63- ويعوق استمرار تعليق آلية منع الحوادث ومواجهتها في غالي فرص إحراز تقدم، ولا يزال يشكل مصدر قلق كبير. وتضـــطلع آلية منع الحوادث ومواجهتها في إرغنتي وغالي بمهمتين بالغتي الأهمية في مجالي الوقاية والاســـتجابة، وهما مهمتان لا غنى عنهما للحفاظ على الاســـتقرار والأمن البشـــري وتعزيز الثقة بين المشاركين. ومن أجل ضمان سير مباحثات جنيف الدولية بفعالية، من الضروري أن تستأنف الآلية عملها في غالي دون إبطاء ودون شروط مسبقة، وأن تواصل الآلية في إرغنتي عملها العادي دون انقطاع. ويرحب الأمين العام بالمشـاركة المسـتمرة من جانب الرؤسـاء المشـاركين لمباحثات جنيف الدولية مع جميع الجهات المعنية صـاحبة المصـلحة والمشـاركين، في الدعوة إلى المشـاركة الإيجابية واسـتخدام هاتين الآليتين البالغتي الأهمية لمعالجة أي مسائل لها صلة بأحدث الحوادث والحوادث السابقة.

64 - ويحث الأمين العام بقوة جميع المشـاركين مرة أخرى على مواصـلة وتعزيز مشـاركتهم في مباحثات جنيف الدولية، بما في ذلك في غالي وإرغنتي، لصـون الحيز المتاح للعمل الإنسـاني وتوسـيع نطاقه واحترام حقوق الإنســـان، والامتناع عن اتخاذ أي إجراءات انفرادية يمكن أن تؤثر ســـلبا على حالة الســـلام والأمن عموما وعلى الحالة الإنسانية والإنمائية للسكان المتضـررين أو أن تقوض العمل الذي يجري في المباحثات. ويحث الأمين العام الجهات المانحة أيضـا على أن تواصـل وأن تعزز دعمها للجهود المتعددة الجوانب التي تُبذل في مجالات العمل الإنساني والتنمية ومنع نشوب النزاعات والحوار وبناء الثقة وتوطيد السلام، بما في ذلك ما يتعلق بمنظمات المجتمع المدني النسائية.

65 - ويلزم اتخاذ مزيد من الخطوات الملموسة لتشجيع مشاركة السكان الذين يعيشون في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية مشاركة أكبر. ويعرب الأمين العام عن تقديره للدعم الذي قدمه الرؤساء المشاركون لمباحثات جنيف الدولية لبعض النهج التعاونية التي طُبقت بالفعل استجابة لجائحة كوفيد-19، ويشجع جميع المشاركين على زيادة التعاون والمشاركة. ولا تزال الأمم المتحدة مستعدة لدعم تلك الجهود حسب الحاجة.

66 - وفي نهاية المطاف، فإن المسؤولية عن الحفاظ على مباحثات جنيف الدولية وأدائها الفعال، بما في ذلك ما يتعلق بمعالجة مسائل السلام والأمن والمسائل المتصلة بالعمل الإنساني، تقع على عاتق المشاركين. فبعد مضي أكثر من 15 سنة على بدء المباحثات، أصبح من مصلحة السكان المتضررين من النزاع أن يبدي المشاركون والجهات المعنية صاحبة المصلحة الإرادة السياسية اللازمة والمرونة ويتبعوا نهجا بنَّاء من أجل المضي قدما نحو حوار حقيقي وسلام دائم. والأمم المتحدة على استعداد لمواصلة دعم هذه الجهود لصالح المجتمعات المحلية وصون السلم والأمن الإقليميين، بما في ذلك من خلال المنسق المقيم للأمم المتحدة، وفريق الأمم المتحدة القطري، وممثلة الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية بصفتها رئيسة مشاركة لتلك المباحثات، ومن خلال العمل في شراكة وثيقة مع زميليها الرئيسين المشاركين الآخرين.